

# FSM İlmî Araştırmalar İnsan ve Toplum Bilimleri Dergisi FSM Scholarly Studies Journal of Humanities and Social Sciences Sayı/Number 4 Yıl/Year 2014 Güz/Autumn © 2014 Fatih Sultan Mehmet Vakıf Üniversitesi



DOI: http://dx.doi.org/10.16947/fsmiad.28392

http://dergipark.ulakbim.gov.tr/fsmia

http://dergi.fsm.edu.tr

# الأمانة العلمية: بين الضوابط الأخلاقية وورع العالِم الربّاني \* محمود مصرى (Mahmud Misri)

### ملخص

لعلّ الأمانة من أبرز ما يتسم به العالم الرباني، الذي التزم بالضوابط الأخلاقية من جهتي التلقي والأداء. ففي التلقي لا بدّ من توفّر الأخذ عن أهل الفضل، والمنهجية في التحصيل، والتقيّد بآداب التلقي، والأمانة في الفهم، وفي الأداء لا بدّ من توفّر الأهلية، والعزو إلى المصادر الأصلية، والصدق في النقل، ومراعاة حال المخاطّب، وحسن الصياغة.

الكلمات المفتاحية: الأمانة العلمية، التلقّى، الأداء، النقل، العزو

<sup>\*</sup>د., عضو هيئة التدريس في جامعة السلطان محمد الفاتح الوقفية

<sup>\*</sup> Dr., Fatih Sultan Mehmet Vakıf Üniversitesi, İslami İlimler Fakültesi, İstanbul/Türkiye, mmasri@fsm.edu.tr

## Ahlakî Kriterler ve Rabbanî Âlim Hassasiyeti Açısından İlmî Emanet

### Özet

İlmî emanet, telakkî ve edâ yönünden ahlaki kriterlere uymayı kendine prensip edinmiş rabbânî bir alimin en bâriz sıfatlarından birisidir. Telakkîde ilmi fazilet ehlinden almak ve ilmin tahsilinde metot takibi elzemdir. Yine telakkî âdâplarına uymak ve metni yorumlamakta güvenilirlik de vazgeçilmez prensiplerdendir.

Bilginin aktarılmasında liyakat, ana kaynağın gösterilmesi, ilmî alıntı kurallarına riayet, muhatabın durumunun dikkate alınması ve ifade güzelliği gibi ilkeler ilmî çalışmaların olmazsa olmaz şartlarındandır.

Anahtar Kelimeler: Güvenirlilik, ilim, telakki, nakil, alıntı

# Scientific Reliability: Between the Moral Disciplines and Godliness of the Religious Scholar Scientist

### **Abstract**

The reliability may be the most prominent characteristic of the religious scholar who abides by the moral principles in both reception and performance. So, it's a must that the reception is received from the people of favor, along with committing to the reception disciplines, and the reliability in understanding; on the other hand, it's a must that the capability is available in performance, in addition to ascribing to references, the trustworthiness in transmission, taking into account the state of the recipient, and the good formulation.

Keywords: Scientific reliability, reception, performance, transmission, ascribing

## الأمانة العلمية: بين الضوابط الأخلاقية وورع العالِم الربّاني

تندرج الأمانة العلمية لدى الباحث المسلم تحت المفهوم العام للأمانة التي حملها الإنسان ليرفع الظلم والجهل عن نفسه، عملا بإرشاد الحق تعالى في قوله: (إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ وَنفسه، عملا بإرشاد الحق تعالى في قوله: (إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا) [الأحزاب: 72]. فقد دلّنا على أن الإنسان كان ظلوما جهولا قبل حمل الأمانة، فاحتاج لحملها ليدفع عن نفسه الظلم والجهل. والأمانة العلمية لا تخرج عن كونها مظهرا من مظاهر حمل الأمانة بالمعنى العام المتمثّل بالوحي، الذي وصلنا بالكتاب والسنة. ولذلك نجد الربط بين الأمانة وعلم الكتاب والسنة في قوله صلى الله عليه وسلم: "الْأَمَانَةُ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قَلُوبِ الرّجَالِ، ثُمَّ نَزَلَ الْقُرْآنُ، فَعَلِمُوا مِنَ الْقُرْآنِ، وَعَلِمُوا مِنَ السُّنَةِ"، فكان الاستعداد لحمل الأمانة موجودا في القلوب المهيَّاة، وبناء عليه كان علمهم بالقرآن والسنة.

وإن تبليغ علم الوحي هو الأمانة التي أشهد النبي صلى الله عليه وسلم الله تعالى على أنه أدّاها، ولهذا كان من أهم ما اتصف به رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه الصادق الأمين. ومِن هنا نجعل منطلقنا لصيانة الأمانة العلمية وحفظها.

والأمانة لغة الوفاء  $^2$ ، واصطلاحا: حفظ الشيء وعدم التصرف فيه، سواء كان مالا أو غيره، وسواء كان ذلك الشيء مملوكا له أو لغيره  $^3$ . وعن أهمية الأمانة بالمعنى المخصوص قال صلى الله عليه وسلم: " $^3$  دين لمن لا أمانة له" $^4$ .

وأما خصوص نسبة العلم إلى الأمانة فلعله من أبرز ما يتسم به العالم الرباني، الذي التزم بالضوابط الأخلاقية لأهل العلم من جهة التلقي والفهم والأداء، فارتقى إلى الرتبة العلمية المعبّر عنها بقوله تعالى: (وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنْتُمْ تُعُرِّمُونَ) [آل عمران: 79]. وهذه الربانية تجلت لديه في

3 دستور العلماء أو جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، للقاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري، 1/ 118.

<sup>1</sup> الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، لمحمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، في الفتن (بَابُ إِذَا يَقِيَ فِي مُخَالَةٍ مِنَ النَّاسِ) رقم 6497، 8/ 104.

م المعجم الوسيط 1/ 28.

<sup>4</sup> المعجم الكبير لسليمان بن أحمد اللخمي الشامي الطبراني، 61/3.

الصدق والإخلاص في العلم اللذين نمّت عنهما الأمانة العلمية، ثم إن تلك الأمانة أثمرت بركة في الفهم، وقبولا من المولى، وتقبلا واستحابة عند أداء العلم إلى أهله.

ويمكننا أن نصنف تجلّيات الأمانة العلمية بقسمين رئيسين: الأمانة في تلقي العلم وتحمله، والأمانة في نقل العلم وأدائه:

أولا: الأمانة في تلقي العلم وتحمّله: تبدأ مراعاة الأمانة العلمية منذ أول قدم يضعه المتعلم في طلبه للعلم، وللمناذ الجال النقاط الآتية: وليس كما يتبادر للوهلة الأولى أن الأمانة العلمية تنحصر عند أداء العلم. ونؤكّد في هذا الجال النقاط الآتية:

1- الأخذ عن أهل الفضل: ويندرج تحت هذا العنوان تأكيد أهمية الأخذ عن الأساتذة الفضلاء من شيوخ العلم، وليس الاقتصار على الكتب. ومن هنا كره المتقدمون الأخذ عن الكتب، وسمّوا الذي يأخذ من الكتب دون الشيوخ صحفيًًا، لأنه سيقع في التصحيف والتحريف<sup>5</sup>.

ثم يندرج تحت ذلك خصوص تأكيد أهمية أن يتخير طالب العلم من الشيوخ من عُرف بالاستقامة على نحج أهل السنة والجماعة، ومن كان من العلماء العاملين. وهم لا يخفّون في كل عصر، وفي كل مِصر. وهذا ما نجده في قول النبي صلى الله عليه وسلم: "يا ابنَ عُمَرَ، دِينَكَ دِينَكَ، إِنَّمَا هُوَ لَحُمُكَ وَدَمُكَ، فَانظُرْ عَمَّن تَأْخُذُ، خُذْ عَنِ الَّذِينَ اسْتَقَامُوا، وَلا تَأْخُذْ عَنِ الَّذِينَ مَالُوا "6. ومنه قول ابن عباس رضي الله عنهما: "لا تأخذوا العلم مِثَّن لا تجوزُ شهادتُه "7، وقول محمد بن سيرين رحمه الله: "إن هذا العلم دين، فانظروا عمّن تأخذون دينكم "8. ونرى كيف أن علي بن المديني رحمه الله سُئِل عن أبيه فقال: "اسألوا غيري". فقالوا: "سألناك". فأطرق، ثم رفع رأسه وقال: "هذا هو الدين، أبي ضعيف "9. فالأمانة العلمية اقتضت منه أن يضعف أباه، فلا يغترّ الناس في روايته.

أنظر الوسيط في علوم ومصطلح الحديث لمحمد بن محمد بن سويلم أبو شُهبة، 150.

<sup>6</sup> الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي 121.

<sup>&</sup>lt;sup>7</sup> الكفاية 95.

المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، لمسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، (بَابُ في أَنَّ الْوِسْنَادَ مِنَ اللَّذِينِ وَأَن الرواية لا تكون إلا عن الثقات وأن جرح الرواة بما هو فيهم جائز بل واجب وأنه ليس من الغيبة المحرمة بل من الذب عن الشريعة المكرمة)، 1/ 14.

<sup>9</sup> كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، لمحمد بن حبان البُستي، 15/2.

كذلك يندرج تحته الأخذ عن أصحاب التخصص في كلّ فن من الفنون، بل نبحث عن المتخصص في كتاب معين من فنِّ معين، فطلب التخصص مطلوب في كل فنّ وفي كل كتاب. يقول ابن جماعة رحمه الله: "يُعتمد في كلِّ فنِّ مَن هو أحسن تعليمًا له، وأكثرُ تحقيقًا فيه وتحصيلاً منه، وأخبرهم بالكتاب الذي قرأه"<sup>10</sup>.

2- المنهجية في تحصيل العلم: ويندرج تحتها التدرج من صغار العلم إلى كباره، يقول ابن خلدون رحمه الله: "اعلم أن تلقين العلوم للمتعلمين إنما يكون مفيدًا إذا كان على التدريج، شيئًا فشيئًا وقليلًا قليلًا، يُلقي عليه أولًا مسائل من كل بابٍ في الفن هي أصول ذلك الباب، ويقرّب له في شرحها على سبيل الإجمال، ويُراعي في ذلك قوة عقله واستعداده لقبول ما يُورِدُ عليه حتى ينتهي إلى آخر الفن، وعند ذلك يحصل له ملكة في ذلك العلم، إلا أنما جزيئة وضعيفة. وغايتها أنما هيّأته لفهم الفن وتحصيل مسائله. ثم يرجع به إلى الفن ثانية فيرفعه في التلقين عن تلك الرتبة إلى أعلى منها ويستوفي الشرح والبيان ويخرج عن الإجمال، ويذكر له ما هنالك من الخلاف ووجهه إلى أن ينتهي إلى آخر الفن، فتجود ملكته. ثم يرجع به وقد شدا فلا يترك عويصًا ولا مبهمًا ولا منغلقًا إلا وضّحه وفتح له مقفّله فيخلص من الفنّ وقد استولى على ملكته".

وكذلك يندرج تحت المنهجية الأخذ من المصادر الأصلية لكلّ فنّ، فلا يأخذ المذهب الفقهي إلا من كتب أصحاب المذهب المعتبرة، بدءا من المتون ومرورا بالشروح وانتهاء بالحواشي والتقييدات والمبهمات والنكت.. يقول ساجقلي زاده رحمه الله: المنقول من سيرهم، والمتبادر من كلماتهم في مؤلفاتهم أنهم تناولوا متون الفنون المعتبرة وهي مسائلها المشهورة 12.

3- التقيّد بآداب التلقي: وهي جملة من الآداب التي نبّه إليها العلماء، ليتحلّى بما طالب العلم، فيكون أمينا في الأخذ والتلقي. ومن أهمها الإخلاص لله تعالى، فلا يتّخذ العلم مطيّة لأغراض دنيوية، ثم العمل بالعلم، وعلق الهمّة، والجدّ في الطلب، والرحلة لأجل العلم، والتحلي بالصبر والتأيي، والاتصاف بالموضوعية والإنصاف، واحترام الأساتذة وتوقيرهم، وبذل الفائدة للزملاء، يقول مالك رحمه الله: "من بركة الحديث إفادة بعضهم بعضًا" 13.

<sup>112</sup> تذكرة السامع والمتكلم في أدب العلم والمتعلم، لبدر الدين ابن جماعة، 112.

<sup>11</sup> المقدمة لعبد الرحمن بن محمد ابن خلدون، 2/ 347.

<sup>12</sup> ترتيب العلوم، لمحمد بن أبي بكر المرعشي الشهير بساجقلي زاده، 80.

<sup>13</sup> المدخل إلى السنن الكبري للبيهقي 2/ 122. وانظر للتوسع منهج النقد في علوم الحديث لنور الدين عتر، 189.

4- الأمانة في فهم العلم: ثما لا شكّ فيه أن سوء فهم العلم خيانة للأمانة العلمية، وتأتي نتيجة ضعف الملككة، وقلّة البضاعة العلمية، وحمل كلام العلماء على معان فاسدة، وسوء الظن بحم، واتباع الأهواء، والجهل بمصطلحاتهم ومراميهم، وعدم أخذ الفنّ عن أربابه. فيشرح الأقوال بصورة فاسدة، ويستشهد بحا في غير محلّها، وكل ذلك ألوان من الخيانة العلمية، سواء أكانت مقصودة أم كانت عن جهل.

ومن هنا نفهم وصف النبي صلى الله عليه وسلم للذي يضع نفسه موضعًا لا يملك من الاستعدادات ما يؤهله له: "لا ينبغي للمؤمن أَن يُذلَّ نفسَه"، قيل: وكيف يُذِلُّ نفسَهُ؟ قال: "يتعرّض من البلاء لما لا يُطيق"<sup>14</sup>.

يقول الشيخ زروق رحمه الله: "من ادعى فوق مرتبته حُطّ لدون مرتبته، ومن وقف دون مرتبته وقع فوقها، ومن ادعى مرتبته نوزع في استحقاقها "<sup>15</sup>.

ويندرج تحت الأمانة في فهم العلم -فيما لو كان الطالب من أصحاب الاستعدادات الطيّبة- الرجوع إلى العلماء في حلّ المعضلات والمشكلات والمبهمات العلمية، وبّخنب التسرع في تخطئة العلماء، مع أن العلّة فيه حيث لم يفهم كلامهم على الوجه المراد:

وكم مِن عائبٍ قولًا صحيحًا وآفتُه من الفهمِ السقيمِ

ثانيًا: الأمانة في نقل العلم وأدائه: إن مراعاة ما سبق من الأمانة في أخذ العلم وفهمه تؤسس لتحقق طالب العلم بمعاني الأمانة في أدائه. وهو يندرج تحت المفهوم العام لأداء الأمانة الذي أُمرنا به بقوله صلى الله عليه وسلم: "أَدِّ الْأَمَانَةَ إِلَى مَنِ اثْتَمَنَكَ" <sup>17</sup>. ثم كان التوجيه الخاص في هذا المحال منه صلى الله عليه وسلم حيث قال: "نَصَّرَ الله امراً سمع مقالتي فبلَّغها، فرُبَّ حامل فقهٍ غير فقيهٍ، ورُبَّ حامل فقهٍ إلى مَن هو أفقه

-

<sup>14</sup> سنن الترمذي، لمحمد بن عيسى الترمذي في أبواب الفتن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، رقم 2254، 523/4، وسنن ابن ماجه، لمحمد بن يزيد القزويني، في الفتن (باب قوله تعالى: (يًا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ) [المائدة: 105]) رقم 4016، 2/ 1332.

<sup>15</sup> قواعد التصوف قواعد التصوف لأحمد بن أحمد بن زروق الفاسي البرنسي، 123.

<sup>16</sup> ديوان المتنبي لأبي الطيب المتنبي الكندي، 222.

<sup>17</sup> مسند أحمد بن حنبل الشيباني، 24/ 150.

منه"<sup>18</sup>. فالنقل في حدّ ذاته أمانة على طالب العلم أن يؤديها كما هي، ولا يكتم العلم، سواء أفاد أقرانه أو تلامذته.

ويندرج تحت أمانة النقل أو أداء العلم ما يأتي:

1- توفر الأهلية العلمية: لا يحسن بطالب العلم التصدي للخوض في مسائل العلم أو الكتابة فيها ما لم يبلغ مبلغًا من الأهلية يأمن فيه من الزلل في نقل تلك المسائل وتعليمها على أقل تقدير. ثم إن الاستنباط والمناقشة والاجتهاد تتطلب مستوى أعلى من التأهُّل كما هو معلوم، ومبيَّنة شروطُه في كتب الأصول. وقد وردنا عن النبي صلى الله عليه وسلم: "إِذَا صُيِّعَتِ الْأَمَانَةُ، فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ"، قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، كَيْفَ؟ أَوْ

والذي يعبث بالأحكام ويتصدى لترجيحٍ أو فتوى دون امتلاك الأدوات التي تؤهّله لذلك يكون خائنا للأمانة العلمية، ومن استعجل الشيء قبل أوانه عوقب بحرمانه.

ماكلُّ مَن عرف الصبابةَ عاشقٌ ماكلُّ مَن قرأ الكتابَ فهيمُ

ونرى أمثال هؤلاء اليوم كيف يقصرون في طلب الأدلّة، ويتسرّعون في الأحكام، ويتساهلون في الرخص، ويصدر عنهم الشاذّ من القول والفتوى، ثم هم يقولون عن الأئمة المتقدمين الذين شهدت الأمة بعلو شأتهم في العلم: "هم رجال ونحن رجال".

2- الأمانة في عزو العلم إلى مصدره: سواء أكان المصدر كتابا أو كان المصدر عالما أخذت عنه مشافهة من مقولاته الخاصة التي لا ينقلها عن كتاب. فها نحن مثلا نرى المقريزي رحمه الله يبين في مقدمة كتابه (المواعظ والاعتبار) أنه سلك في كتابه هذا ثلاثة مناح، قائلا: "النقل من الكتب المصنفة في العلوم، والرواية عمن أدركتُ من شيخة العلم وجِلَّة الناس، والمشاهدة لما عاينتُه ورأيتُه". وقد التزم في كتابه العزو إلى المصدر الذي نقل منه، والتصريح باسم من حدّثه من الشيوخ.

<sup>18</sup> الترمذي في أبواب العلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (باب ما حاء في الحث على تبليغ السماع) رقم 2656، 5/ 33، وابن ماجه (باب من بلّغ علمًا) رقم 230، 1/ 84.

<sup>&</sup>lt;sup>19</sup> البخاري في الرِّقَاق (باب رفع الأمانة) رقم 6496، 8/ 104، وأحمد 14/ 344، واللفظ له.

<sup>20</sup> انظر مقدمة المواعظ والاعتبار لأحمد بن علي المقريزي.

وهكذا فالأمانة العلمية تقتضي احترام حقوق الملكية الفكرية. ويندرج التحذير من خيانة هذه الأمانة تحت قوله صلى الله عليه وسلم: "مَن ادّعى ما ليس له فليس منّا، وليتبوأ مقعدَه من النار" 2. ومن هنا قول الإمام سفيان الثوري رحمه الله تعالى: "إن نسبة الفائدة إلى مفيدها من الصدق في العلم وشكره، وإن السكوت عن ذلك من الكذب في العلم وكفره "<sup>22</sup>. وقول الإمام النووي رحمه الله تعالى: "ومن النصيحة أن تضاف الفائدة التي تُستغرب إلى قائلها، فمن فعل ذلك بُورك في علمه وحاله، ومن أوهمَ فيما يأخذه من كلام غيره أنه له فهو جديرٌ ألّا ينتفع بعلمه، ولا يُبارك له في حالٍ "<sup>23</sup>. وكان الخليل رحمه الله إذا أفاد إنسانا شيئا لم يُره أنه أفاده، وإن استفاد من أحد شيئا أراه أنه استفاد منه 4.

وقد حلّد تاريخ العلم سرقات يندى لها الجبين أُلِّفت فيها كتب ورسائل، وكان من جملة السرقات العلمية التي كشفها تاريخ العلم، مجموعة كبيرة من المكتشفات العلمية التي ضمّتها مكنونات المخطوطات التي حلّفتها لنا الحضارة الإسلامية، ثم ظهرت فيما بعد في كتب الغرب إبّان عصر النهضة في أوربة، دون عزوها لأصحابها من علماء الحضارة الإسلامية. ومثال ذلك اكتشاف ابن النفيس في القرن السابع الهجري للدورة الدموية الصغرى في كتابه (شرح تشريح القانون)، وقد نُسب ذلك زورا إلى الطبيب البريطاني وليام هارفي، بعد أكثر من ثلاثة قرون. وهارفي كان قد أحذ ذلك عمّن ترجم أجزاء من كتاب ابن النفيس، وهو المسمى سيرفيتوس، ومقارنة المتنين وُجد أن الترجمة كانت حرفية من كتاب ابن النفيس. ومثال ذلك أيضا سرقات روجر بيكون الحرفية المشهورة من كتاب المناظر لابن الهيثم. وغير ذلك كثير.

وعلى النقيض من ذلك فإننا نجد الأمانة العلمية بأبمى صورها عند علماء الحضارة الإسلامية، فها هو الرازي في كتابه الشهير (الحاوي في الطب)، يعزو صراحة إلى من سبقه من علماء الحضارات الأخرى، فيذكر أبقراط وجالينوس وأرماسوس.. ومَن بعدهم أمثال: بولس وأهرون وحنين بن إسحاق ويحيى بن ماسويه..

<sup>&</sup>lt;sup>21</sup> مسلم في الإيمان (باب بيان حال إيمان مَن رغب عن أبيه وهو يعلم) رقم 112، 1/ 79، وابن ماجه في الأحكام (باب مَن ادَّعي ما ليس له وخاصم فيه) رقم 2319، 2/ 777.

<sup>22</sup> مواهب الجليل لمحمد بن محمد الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني، 4/1.

<sup>23</sup> بستان العارفين، لمحي الدين يحيى بن شرف النووي، 15.

<sup>24</sup> سير أعلام النبلاء لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، 431/7.

وقد حذّر سيدنا عمر بن الخطاب رضى الله عنه من الاغترار بما يحمله الرجل من أمور عظيمة يُظهرها للناس، دون معرفة حقيقتها، وهل أدّى فيها الأمانة: "لا يُعجِبَنَّكُم مِن الرَّجل طَنْطَنتُهُ، ولكنَّهُ مَن أدَّى الأمانَة" <sup>25</sup>.

ومن المؤلم حقًّا أن نجد اليوم مَن ينقل الصفحات المتتاليات عن غيره دون الإشارة إلى المصدر الذي أخذ عنه، فضلا عمّن ينقل العبارات، والأشنع من ذلك سرقة الكتب ونيل الدرجات العلمية على تلك السرقات، وسرقة التحقيقات وإعادة نشر الكتاب مع نسبة التحقيق للسارق.

وقد عدّ الشيخ زروق ذلك السارق كاللابس ثوبي زور الذي وصفه النبي صلى الله عليه وسلم، إذ قال رحمه الله: "لكل شيء وفاء وتطفيف، كما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: فمن أثبت مزيّة نفسه وجحد مزيّة غيره كان مطفّفا، وسواء العلم والعمل والحال. فأما إن أضاف فضيلة الغير لنفسه بتصريح أو تلويح فهو سارق، والمتشِّبع بما لم يُعطَ كلابِس ثَوبَى زور "26.

ومن التآليف اللطيفة في السرقات ما صنّفه السيوطي رحمه الله بعنوان: البارق في قطع السارق.

ولا بأس هنا أن نذكِّر ببعض الملحوظات حول تقويم الأساتذة المحكِّمين للبحوث العلمية التي طُلب إليهم تحكيمها، وإبداء الرأي فيها للنشر في الجالات العلمية المتخصصة اليوم، وهذه الملحوظات مما يتعلق بقضية التشابه بين البحث المحكّم وبحث آخر سابق عليه تناول الموضوع نفسه، فنقول: إن البحث: مقدمة وعناصر وأفكار وشواهد وتعليقات على الشواهد وحاتمة:

أ: التشابه في استعمال الشواهد: إذا كانت الشواهد معروفة ومطروقة كثيرا ومتداولة بين أهل العلم فلا مجال لعزوها إلى من استشهد بها، لأنه في هذه الحالة سيعزو الباحث إلى عشرات المراجع والبحوث، وهذا ليس مطلوبا قولا واحدا، بل سيكون أمرا مضحكا، وإنما المتوجب هنا دون أدنى شك العزو إلى مصدر أصلى ورد فيه الشاهد. وأضرب مثالا على ذلك من هذا البحث الذي تقرؤونه، فكثير ممن سبقني للكتابة في الموضوع نفسه من الأفاضل استشهد بقول ابن خلدون في التدرج بالعلوم، فلا يجب على هنا إلا عزو القول إلى ابن حلدون، وليس إلى كل من استشهد بقوله في مجال التدرج بالعلوم. ومن هذا القبيل الاستشهاد في هذا البحث بأن ابن النفيس هو مكتشف الدورة الدموية فهذا من المتداول جدا الذي لا يخفى. ولا حاجة

<sup>25</sup> الزهد والرقائق، لعبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي، 242.

<sup>&</sup>lt;sup>26</sup> قواعد التصوف. وحديث: "المتشبع بما لم يُعط كلابس ثوبي زور" أخرجه البخاري في النكاح (باب المتشبّع بما لم ينل، وما يُنهى من افتخار الضَّرَّة) رقم 5219، 7/ 35.

لعزو هنا أصلا. والمعلومات العامة المتداولة لا تكون ملكا لأحد. وهذا القسم من الشواهد يندرج تحت أبجديات العلم وأساسياته.

أما إذا كانت الشواهد مما للباحث الأول فضل في التنقيب عنها، وهي من اختياراته فمن المستحسن الإشارة إلى حسن صنيع الباحث مع عزوها إلى مصدرها الأصلي، كما أشرتُ في البحث إلى حسن صنيع الدكتور عبد الحكيم الأنيس في مقدمته لتحقيق كتاب البارق في قطع السارق للسيوطي، وعزوت للمصادر الأصلية.

وأما إذا كان الشاهد هو عبارة عن فكرة سبق إليها الغير، لكن الباحث صاغها صياغة أخرى مختصرة، فهو لا يستشهد بكلامه مباشرة، واختصر ما استوفى الأول الحديث عنه، فيمكن هنا أن يشير إلى الباحث المتقدم بقوله: "انظر للتوسع كذا". كما فعلتُ في الإشارة إلى الدكتور نور الدين عتر في كلامه على آداب طالب العلم الذي كتب عنه بصفحات مطولة واختصرتما بسطرين، والدكتور عسيلان في كلامه على الأمانة العلمية في تحقيق المخطوطات.

ب: التشابه في التعليق على الشاهد والتشابه في الاستنباط الخاص منه، وهنا يتوجب على الباحث لزاما الإشارة بالعزو إلى الباحث المتقدم ليبين أنه نقل عنه استنباطه الخاص به سواء نقله بحروفه أو بمعناه، أما الاستنباط العام الظاهر فلا يُعزى إلا إذا نقله بحروفه.

ج: التشابه في عناصر البحث: وهو نوعان الأول هو التقديم للبحث، فإذا كان التقديم يحمل فكرة فيها ربط أو مناسبة أو ذكر أهمية خاصة أو ما إلى ذلك، وكانت مقتبسة من الغير فيجب بيان ذلك بالعزو. فمثلا كان في مقدمة هذا البحث الذي تقرؤونه فكرة تتعلق بالمناسبة، وهي: ربط عنوان البحث "الأمانة العلمية" بالأمانة التي حمّلها الله تعالى للإنسان، فهذا عما لم يُكتب في أي بحث سابق بهذا العنوان على ما أعلم، ولو كتب وجب عليّ الإشارة له لأنه ربط خاص بصاحبه، وليست معلومات بدهية عامة. والثاني: التشابه في تصنيف عناصر البحث، الذي يتجلى من خلال العنوانات الجزئية، فمن أخذ تصنيف غيره وجبت الإشارة إلى صاحب التصنيف.

3- الرجوع إلى المصادر الأصلية: ويمكن أن نعد هذا من الآداب المتعلقة بالأمانة العلمية. فالعمدة في التخريج تكون دائمًا على الرواية الأصلية، التي تتميز عن الرواية الفرعية بقدم التصنيف غالبًا. فإذا نقّل مصدر من المصادر عن مصدر أقدم منه، وكان المصدر الأقدم موجودًا فالمصدر الأقدم مصدرًا أصلي والآخر فرعي، وأما إذا لم يكن المصدر الأقدم موجودًا فيكون المصدر الذي نقل عنه مصدرًا أصليًّا. فإذا روى الإمام أحمد مثلًا حديثًا عن عبد الرزاق، وكان الحديث في مصنف عبد الرزاق فالعمدة في تخريجه على مصنف عبد الرزاق الذي يكون هو مصدرًا أصليًّا، ويكون المسند مصدرًا فرعيًّا لوجود الأصل، وأما إذا لم يكن الحديث في نسخة الذي يكون هو مصدرًا أصليًّا، ويكون المسند مصدرًا فرعيًّا لوجود الأصل، وأما إذا لم يكن الحديث في نسخة

المصنَّف التي بين أيدينا فيكون مسند الإمام أحمد مصدرًا أصليًّا لعدم وحود الأصل. وبشكل عام لا يجوز عزو النص إلى مصدر أحدث مع وجود المصدر الأقدم الذي ورد فيه النص.

### 4- الصدق في النقل: وذلك من خلال مراعاة ما يأتي:

- عدم التصرف بالألفاظ في حال النقل حرفيًّا. والإشارة إلى النقل الحرفي بذكر المصدر مباشرة في الهامش، ويستحسن حصر القول بين علامتي تنصيص في المتن، كيلا يلتبس.
  - تحاشي إدراج كلام الناقل مع كلام المنقول عنه، وسط النقل أو آخره، دون بيان الكلام المدرَج وفصله.
- عدم إحالة المعنى عن مراد المنقول عنه (جهلا أو قصدًا) في حال النقل بالمعنى، والإشارة إلى النقل بالمعنى بقولك: "انظر كذا" في الهامش، وعدم حصر القول بين علامتي تنصيص في المتن.
- التحقق أن القول المنقول هو القول المعتمد لدى العالم الذي نُقل عنه، ولا يوجد قول له بعده يخالفه في كتاب آخر، أو نقله عنه تلامذته الثقات.
- التحقق أن القول المنقول عن مذهب ما هو المعتمد أو المفتى به، وعدم نقل آراء المذهب من كتب مذهب آخر، أو من الكتب المصنفة على طريقة الفقه المقارن.

يقول الشيخ زروق رحمه الله: "المسبوق بقولٍ إن نقل باللفظ تعيّن العزو لصاحبه، وإلا كان مدلِّسا. وكذا بالمعنى المحاذي للفظ القائل.. فإن وقع له تصرف فيه -يمكن تمييز الوجه معه من غير إحلال بالكلام- لزم بيان كلِّ بوجهه.. ولينظر فيه مع ما زيد عليه وما نقل إليه، إذ قيل: من نقل بالمعنى فإنما نقل فهمه، لأنه ربما كان في اللفظ من زيادة المعاني ما لا يشعر به الراوي بالمعنى ولو في القمح بالبرّ. ولا يلزم من التكميل والترجيح والتقوية هضيمة الأول، ولا دعوى الثاني، فإن إلزام ذلك مخلّ بإظهار الحق."<sup>27</sup>

وهكذا فإن تعمّد الإخلال بما سبق من الأمور الواجب مراعاتها يعدّ من الخيانة العلمية والتدليس، وقد وجدنا كثيرا ممن يفعل ذلك زيادة في النص أو نقصا أو تحويلا عن معناه المراد أو تنكيسا للمعنى بقصد الإساءة إلى عالم أو مذهب وصولا إلى وصمه بالبدعة وربما بالكفر، أو يكون ذلك بقصد التغرير بالعامة من الأتباع الذين

<sup>&</sup>lt;sup>27</sup> قواعد التصوف 123.

يتلقفون ما يقذف إليهم دون تبصُّر، فيروِّجون بذلك لمذاهب فاسدة بطريقة غير مباشرة، من خلال الإساءة للخصوم. وفي بعض الحالات ربماكان الحسد هو الدافع لمثل هذه الأفعال.

5- مراعاة حال المخاطَب بالعلم: بأن يكون مؤهّلًا لفهم ما يُلقى إليه، فقد ورد عن علي رضي الله عنه: "حَدِّثُوا النَّاسَ، بِمَا يَعْرِفُونَ أَثْخِبُُونَ أَنْ يُكَذَّبَ الله وَرَسُولُهُ". وهذا ما يشير إليه قوله تعالى: (إِنَّ الله يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُحَدِّثُوا النَّاسَ، بِمَا يَعْرِفُونَ أَثْخِبُونَ أَنْ يُكَذَّبَ الله وَرَسُولُهُ". وهذا ما يشير إليه قوله تعالى: (إِنَّ الله يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُوَدِّوُ الله عَلَى الله عَلَى الله عَلَى الله ما تقول المهم أن تُودُو الله عنا الرومي: "ليس المهم ما تقول المهم أن يفهمك مخاطَبك".

6- حسن الصياغة: إذ يُعدّ تحري الألفاظ والعبارات المناسبة، وعدم الإيهام في نقل الأفكار من الأمانة العلمية الواجبة. يقول الشيخ زروق رحمه الله: "مراعاة اللفظ لتوصيل المعنى لازم كمراعاة المعنى في حقيقة اللفظ، فلزم ضبط المعاني في النفس، ثم ضبط اللسان في الإبانة عنها.. وربما كُفِّر وبُدّع وفُستق مُحققٌ لقصور عبارته عن توصيل مقصده بوجه سليم عن الشبه. وأكثر ما وقع هذا الفن للصوفية حتى كثر الإنكار عليهم أحياء وأمواتا" 8.

7- الالتجاء إلى قول "لا أعلم" من الأمانة العلمية: ومن الأمانة العلمية عند الأداء أن يسهل على طالب العلم قول: "لا أعلم"، في حال عدم معرفته بالمسألة، سواء أكان ذلك فيما يكتب أم فيما يقول.

فقد ورد في البخاري عن عبد الله بن مسعود، قال: "يا أيها الناس، من عَلِم شيئًا فليقُل به، وَمن لم يعلم فليقُل: الله أعلَم، فإنَّ مِن العِلم أن يقولَ لما لا يَعلم: الله أعلَم، قال الله عزَّ وجلَّ لنبيه صلى الله عليه وسلم: (قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ) [ص: 86]"<sup>29</sup>. وقد روى الخطيب البغدادي في تاريخه عن ابن عمر رضى الله عنهما أنه قال: "العلم ثلاثة: كتاب ناطق، وسُنَّة ماضية، ولا أدري"<sup>30</sup>.

وقال حمّاد بن زيد: "سُئِل أيوب عن شيء فقال: لم يبلغني فيه شيء. فقيل له: فقل فيه برأيك. فقال: لا يبلغه رأيي"<sup>31</sup>. وقال عطاء بن السائب رحمه الله: "أدركتُ أقوامًا يُسأل أحدُهم عن الشيء فيتكلَّم وهو

<sup>29</sup> البخاري في تفسير القرآن (باب قوله تعالى: (وما أنا من المتكلّفين)) رقم 4809، 6/ 124.

<sup>&</sup>lt;sup>28</sup> المصدر السابق 124.

<sup>30</sup> تاريخ بغداد وذيوله لأحمد بن علي الخطيب البغدادي، 4/ 243.

<sup>31</sup> المعرفة والتاريخ ليعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي الفسوي، 2/ 234.

يرعد"<sup>32</sup>. وسُئِل مالك عن مسألة فقال: "لا أدري"، فقيل: هي مسألة خفيفة سهلة، فغضب وقال: "ليس في العلم شيءٌ خفيفً". ".

8- خصوصية الأمانة العلمية في تحقيق المخطوطات: على المحقق أن يعلم أولا أن النصّ المخطوط الذي بين يديه أمانة عنده، لا يليق أن يخرجها بصورة غير لائقة. ثم عليه أن يلتزم بنقل نص المخطوط والنصوص الأخرى في التعليقات والدراسة دون زيادة أو نقصان أو تحريف أو تبديل. فالمحقق بمنزلة راويةٍ للكتاب من طريق الوجادة، فليتق الله في ذلك. ومن الأمانة أيضا أن يبتعد المحقق عن الأهواء الشخصية والمذهبية، والعبث بإخراج المخطوط على أي شكل وصورة رغبة في الاستكثار، وتحقيق المكاسب المادية، أو بالسطو على جهود الآخرين 34.

ثالثًا: نماذج مشرقة من الأمانة العلمية: نورد هنا بعض الأخبار اللطيفة المعبّرة عن الأمانة العلميّة العالية نُقلت إلينا في تراثنا العلمي الإسلامي<sup>35</sup>:

1 – قال السيوطي رحمه الله: "وقد أدى الأمانة رأس المؤتمنين إمامنا الشافعي رضي الله عنه، فروى في "مسنده" حديثا من حديث "مالك" لم يسمعه منه، عن شيخ عن شيخ عن شيخ عن مالك، بوساطة ثلاثة رجال بينه وبينه، هذا ومالك شيخه، وعنه أخذ جلّ حديثه، فلو رواه عنه بلا واسطة من كان ينازعه أو يدافعه؟ لكنه رضي الله عنه فعل اللائق بمقامه من أداء الأمانة والتحرّز عن السرقة والخيانة، فلهذا نفع الله بعلمه، وطبق الأرض شرقًا وغربًا" 6.

2- قال العباس بن بكار للضيّ: "ما أحسن اختيارك للأشعار، فلو زدتنا من اختياراتك. قال: والله ما هذا الاختيار لي، ولكن إبراهيم بن عبد الله استتر عندي، فكنت أطوف وأعود إليه بالأخبار فيأنس ويحدّثني، ثم عرض لي خروج إلى ضيعتي أياما فقال لي: اجعل كتبك عندي لأستريح إلى النظر فيها، فتركت عنده قمطرين

<sup>32</sup> مقدمة آداب الفتوى والمفتى والمستفتي لمحى الدين يحيى بن شرف النووي، ص 15.

<sup>33</sup> أدب المفتى والمستفتى لعثمان بن عبد الرحمن المعروف بابن الصلاح، 80.

<sup>34</sup> انظر للتوسع تحقيق المخطوطات بين الواقع والنهج الأمثل، لعبد الله عسيلان، 42.

التقر للوقوف على المزيد المقدمة الجميلة التي كتبها الدكتور عبد الحكيم الأنيس لتحقيقه لكتاب البارق في قطع السارق للسيوطي.

<sup>36</sup> البارق في قطع السارق للسيوطي 48.

فيهما أشعار وأخبار، فلما عدت وجدته قد علّم على هذه الأشعار، وكان أحفظ الناس للشعر، فجمعته وأخرجته، فقال الناس: اختيار المفضّل".

3- قال ابن رجب في ترجمة الوزير ابن هبيرة الدوري: قال ابن الجوزي: "وكان الوزير إذا استفاد شيئا قال: أفادنيه فلان، حتى إنه عرض له يوما حديث، وهو: "من فاته حزب من الليل فصلاه قبل الزوال كان كأنه صلّى بالليل"، فقال: ما أدري ما معنى هذا؟ فقلت له: هذا ظاهر في اللغة والفقه. أما اللغة: فإن العرب تقول: كيف كنت الليلة إلى وقت الزوال. وأما الفقه: فإن أبا حنيفة يصحح الصوم بنيّة قبل الزوال، فقد جعل ذلك الوقت في حكم الليل. فأعجبه هذا القول، وكان يقول بين الجمع الكثير: ما كنت أدري معنى هذا الحديث حتى عرّفنيه ابن الجوزي، فكنت أستحيي من الجماعة "88.

4- قال المزين في أول مختصره: "كتاب الطهارة: قال الشافعي: قال الله تعالى: (وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا) [الفرقان: 48]. قال الأصحاب: إنما قال: "قال الشافعي: قال الله تعالى"، ليعلم الناس أن المفتتح بحذه الآية هو الشافعي، لا هو"<sup>39</sup>.

5 نقل النووي رحمه الله عن الشيخ عز الدين ابن عبد السلام أن البدعة تنقسم إلى خمسة أقسام. وسرد عبارته في القواعد. ولم يذكر ذلك من غير عزو إليه -وإن كان مأخوذًا من قواعد المذهب حرصًا على أداء الأمانة  $\frac{40}{2}$ .

6 وهذا شيخ الإسلام وحافظ العصر أبو الفضل ابن حجر الذي ما كان في قرنه أحفظ منه يورد الحديث من أصل لم يقف عليه فيقول: "رأيت شيخنا العراقي أو غيره عزاه في كتابه الفلاني إلى تخريج فلان". ولا يستحيز أن يقول: "أخرجه فلان" من غير ذكر الكتاب الذي نقل منه. وفي أشياء يذكر ذلك ثم يعقبه بقوله: "ثم رأيته بعد ذلك في الكتاب المذكور" 41.

<sup>&</sup>lt;sup>37</sup> المزهر في اللغة وعلومها لعبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، 273/2.

<sup>38</sup> الذيل على طبقات الحنابلة لابن رجب، ت: عبد الرحمن العثيمين، 124/2.

<sup>&</sup>lt;sup>39</sup> البارق 50، وانظر المختصر، لإسماعيل بن يحيى بن إسماعيل المزيي، 1.

<sup>40</sup> البارق 54، وانظر تمذيب الأسماء واللغات، لمحيى الدين يحيى بن شرف النووي، 3/ 22.

<sup>&</sup>lt;sup>41</sup> البارق 54.

7- قال أبو بكر الزبيدي في "طبقات النحويين": "قال ابن أبي سعد: حدثني عبد الرحيم بن نوح قال: لما صنع إسحاق بن إبراهيم كتابه في "النغم واللحون" عرضه على إبراهيم بن المهدي، فقال: لقد أحسنت يا أبا محمد وكثيرا ما تحسن، فقال إبراهيم: بل أحسن الخليل، لأنه جعل السبيل إلى الإحسان، فقال إبراهيم: ما أحسن هذا الكلام، فممن أخذته؟ فقال: من ابن مقبل إذ سمع حمامة فاهتاج لمن يحبّ، فقال:

فلو قَبل مبكاها بكيت صبابةً بليلي شفيتُ النفسَ قبل التندُّم

خاتمة: تبين مما تقدم أن الأمانة العلمية خلق يتسم به العالم الرباني، وتقتضيه الضوابط العلمية الأحلاقية، وهي تتجلى في تلقي العلم والأخذ عن أهله أولا، وما لم يتحقق طالب العلم بذلك فلن تظهر الأمانة في أداء العلم ونقله ثانيا، وهذا الترابط وجدنا تطبيقاته عند العلماء الأصفياء في الحضارة الإسلامية، وعبروا عنه بصورة عملية فضلا عما نقل عنهم من مقولات في الأمانة العلمية. ووجدنا أن الأمانة العلمية تظهر في التلقي من خلال الأخذ عن أهل الفضل، والمنهجية في التحصيل، والتقيد بآداب التلقي، والأمانة في الفهم، وتظهر في الأداء من خلال توفر الأهلية، والعزو إلى المصادر الأصلية، والصدق في النقل، ومراعاة حال المخاطب،

والخلاصة: إن على طالب العلم بحق أن يتأسى بمؤلاء الأئمة الأعلام، وأن يعيَ خطر فقد الأمانة العلمية لديه، لأنه من الإخلال بالدين. ومن هنا قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: "أول مَا تَفقِدُونَ مِن دِينكُمُ: الأَمانَةُ" 43.

<sup>&</sup>lt;sup>42</sup> البارق 56.

<sup>43</sup> سنن سعيد بن منصور، 352/1.

### المصادر والمراجع:

آداب الفتوى والمفتى والمستفتى لمحي الدين يحيى بن شرف النووي، ت بسام عبد الوهاب الجابي، دار الفكر، دمشق، ط1، 1408ه.

أدب المفتي والمستفتي لعثمان بن عبد الرحمن المعروف بابن الصلاح، ت موفق عبد الله عبد القادر، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط2، 2002م.

البارق في قطع السارق للسيوطي، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، 2012م.

بستان العارفين، لمحى الدين يحيى بن شرف النووي، دار الريان للتراث.

تاريخ بغداد وذيوله لأحمد بن علي الخطيب البغدادي، ت مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1417هـ.

تحقيق المخطوطات بين الواقع والنهج الأمثل، لعبد الله عسيلان، مكتبة الملك فهد الوطنية، 1994م. تذكرة السامع والمتكلم في أدب العلم والمتعلم، لبدر الدين ابن جماعة، ت محمد بن مهدي العجمي، دار البشائر، بيروت، 2012م.

ترتيب العلوم، لمحمد بن أبي بكر المرعشي الشهير بساجقلي زاده، ت محمد بن إسماعيل السيد أحمد، دار البشائر، بيروت، ط1، 1988م.

تهذيب الأسماء واللغات، لمحي الدين يحيى بن شرف النووي، تصوير دار الكتب العلمية عن طبعة المنيرية. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، لمحمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، ت محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، ط1، 1422هـ.

دستور العلماء أو حامع العلوم في اصطلاحات الفنون، للقاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري، عرّب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2000م.

ديوان المتنبي لأبي الطيب المتنبي الكندي، طبعة الهند، 1916م.

الذيل على طبقات الحنابلة لابن رجب، ت: عبد الرحمن العثيمين، مكتبة العبيكان، الرياض، ط1، 2005م.

الزهد والرقائق، لعبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي، ت حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، بيروت.

سنن ابن ماجه، لمحمد بن يزيد القزويني، ت محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية.

سنن الترمذي، لمحمد بن عيسى الترمذي، ت أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة عوض، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، ط2.

سنن سعيد بن منصور، لسعيد بن منصور الخراساني الجوزجاني، ت حبيب الرحمن الأعظمي، الدار السلفية، الهند، ط1، 1982م.

سير أعلام النبلاء لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ت: مجموعة من المحققين، مؤسسة الرسالة، بيروت.

قواعد التصوف قواعد التصوف لأحمد بن أحمد بن زروق الفاسي البرنسي، ت عبد الجميد خيالي، دار الكتب العلمية، بيروت، 2005م.

كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، لمحمد بن حبان البُستي، ت محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، ط1، 1396هـ.

الكفاية في علم الرواية لأبي بكر أحمد بن على المعروف بالخطيب البغدادي، ط الهند.

المختصر، لإسماعيل بن يحيى بن إسماعيل المزني، دار المعرفة، بيروت.

المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي، ت محمد ضياء الرحمن الأعظمي، أضواء السلف، الرياض، 1420هـ، ط2.

المزهر في اللغة وعلومها لعبد الرحمن بن أبي بكر حلال الدين السيوطي، ت: فؤاد علي منصور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1998م.

مسند أحمد بن حنبل الشيباني، ت شعيب الأرنؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة، ط1، 2001م.

مسند البزار لأحمد بن عمرو العتكي، ت محفوظ الرحمن زين الله، وعادل بن سعد، وصبري عبد الخالق الشافعي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط1، 2009م.

المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، لمسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، ت محمد فؤاد عبد الباقى، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

المعجم الكبير لسليمان بن أحمد اللخمي الشامي الطبراني، ت حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط2.

المعجم الوسيط لإبراهيم مصطفى، وأحمد الزيات، وحامد عبد القادر، ومحمد النجار، مجمع اللغة العربية، دار الدعوة، القاهرة.

المعرفة والتاريخ ليعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي الفسوي، أبو يوسف، ت أكرم ضياء العمري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1981م.

المقدمة لعبد الرحمن بن محمد ابن خلدون، ت عبد الله درويش، دار البلخي، دمشق، 2004م. منهج النقد في علوم الحديث لنور الدين عتر، دار الفكر، دمشق، ط2، 1979م. المواعظ والاعتبار لأحمد بن علي المقريزي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1418هـ. مواهب الجليل لمحمد بن محمد الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرَّعيني، دار الفكر، ط3. الوسيط في علوم ومصطلح الحديث لمحمد بن محمد بن سويلم أبو شُهبة، دار الفكر العربي.